

# شرح كتاب الحج من صحيح البخاري (٢٢) | الشيخ عبد الله

## العنقري

عبدالله العنقري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحج - 00:00:00

باب طواف الوداع حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال امر الناس ان

يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض - 00:00:19

نعم حدثنا اصبغ ابن الفرج قال اخبرنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث عن قتادة ان انس بن مالك رضي الله تعالى عنه حدثه ان النبي

صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء - 00:00:41

ثم رقد رقدة بالمحصب بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به تابعه الليث قال حدثني خالد عن سعيد عن قتادة ان انس بن مالك

رضي الله تعالى عنه حدثه عن - 00:01:02

النبي صلى الله عليه وسلم هذا كما ورد في الرواية الاخرى كان الناس ينفرون من كل وجه ينصرفون من كل وجه فامروا ان يكون

اخر عهدهم بالبيت. فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ينفر احد ان لا ينصرف احد حتى يكون اخر عهده بالبيت - 00:01:21

ما يجوز إنسان مثلاً في ميناء ثم يمضي من منى مباشرة الى لا لابد ان يكون اخر عهدك بالبيت. تودع البيت بالطواف ثم تنصرف في

حديث ابن عباس قال امر الناس ان يكون اخر - 00:01:39

عهدهم بالبيت الا انه خفف هذا يدل على وجوب طواف الوداع اولاً لقوله امر والثاني لانه لانه قال خفف عن الحائض والنفساء عن

حائض فدل على ان من ليس له هذا العذر لا تخفيف عليه - 00:01:56

ليس له ان يذهب بلا طواف وداع. طواف الوداع واجب. وليس له ان يعتمد تركه ولو تركه لكان تاركاً لواجب من واجبات في الحج

امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض - 00:02:17

في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقداً للمحصل عليه

الصلاة والسلام ثم ركب الى البيت فطاف به. هذا في اخر - 00:02:34

حجه صلى الله عليه وسلم ركب الى البيت فطاف به ثم انصرف الى المدينة. نعم باب اذا حاضت المرأة بعدما افاضت حدثنا عبد الله

بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه - 00:02:46

عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان صفية ان صفية بنت حيي زوج النبي زوجة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت - 00:03:07

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احابستنا هي قالوا انها قد افاضت قال اذا ام تقدم الحديث وفيه حكم المرأة اذا

هي حاضت بعدما افاضت بعدما افاضت اي بعدما - 00:03:27

طافت طواف الافاضة ثم اصابتها الحيضة ما الحكم خفف عنا كما في الحديث السابق وكما في قصة صبية رضي الله عنها وتقدمت

ان صفية رضي الله عنها اه لما ارادها النبي صلى الله عليه وسلم كما يريد الرجل امرأته - 00:03:51

اخبرته عائشة رضي الله عنها انها حائض قال احابستنا هي فلولا ان طواف الوداع واجب كما قال انه سينحبس ولن ينصرف صلى الله

عليه وسلم حتى رضي الله عنها فاخبر عليه الصلاة والسلام انها قد طافت طواف الافاضة - [00:04:09](#)

قال فلتنفر اذا وفي هذا الحديث لما قالوا لها لما قال له صلى الله عليه وسلم انها قد افاضت قال فلا يعني لا حبس علينا ما دامت قد افاضت ولهذا ينبغي بمن حج بالنساء ان يحصر - [00:04:33](#)

الحج معه امرأة ان يحصر على ان يعجل بطواف الافاضة لها لانها اذا اصابها الحيض بعد طواف الافاضة فان الله تعالى قد خفف عنها. بخلاف ما اذا اصابها الحيض قبل طواف الافاضة - [00:04:48](#)

ان طواف الافاضة ركن من الاركان اركان الحج ولا تخفيف فيه واختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في حكم ما لو انها حاضت قبل ان تطوف لا بد من طواف الافاضة لا بد منه خفف عنها في طواف - [00:05:03](#)

اه طواف الافاضة لا بد منه خفف عنها في طواف الوداع فقط ما الحكم من اهل العلم من قالوا يلزمه ان ينحس وينتظرها حتى تطهر ولا تطوف وهي حائض وذلك ان اكثر اهل العلم - [00:05:23](#)

رحمهم الله على وجوب ان تكون ان يكون الطائف على وضوء والحائض عندها ما يمنعها من الطواف وليس فقط حدثا اصغر بل هذا حدث اكبر فقالوا يلزم زوجها او محرمها الذي معها يلزمه ان ينتظر - [00:05:40](#)

حتى تفرغ وتطهر ثم تطوف واختلفوا فيما اذا كانت مع رفقة ويعسر عليها ان تنتظر ان هذه الرفقة ستصرف وستذهب كمن يأتون من بلاد بعيدة نائية فيعسر على محرمها ان ينتظر - [00:06:00](#)

ثم انه لو انتظر ومضت الرفقة ولا سيما في الازمنة الماضية وذهب هو وزوجته فقط فانهم عرضة لقطاع الطريق فان الناس كانوا يحجون يحج مثلا اهل العراق جميعا يحج اهل الشام جميعا. يحج اهل مصر جميعا - [00:06:28](#)

تكون معهم اسلحة لانهم يعترضهم قطاع الطريق من فضل الله ونسأله تعالى الا يفجع المسلمين في امنهم من فضل الله ان هذا الان لا يكاد يتصوره الناس من نعمة الله السابعة الوافرة - [00:06:49](#)

الحج قديما كان الناس يتسلحون فيه تسلحا ويستعدون للقتال لانهم ينازلهم قطاع الطريق وليس في موضع واحد في عدة مواضع ويقتل بعض الحجاج في الطريق ولا يصلون الى مكة او اذا حجوا ورجعوا يقتل بعضهم بسبب قطاع الطريق - [00:07:06](#)

فلو قيل لهذا الرجل الرفقة ستذهب وانتظر انت يقول الان نحن عدد خمسة الاف ويعترضون قطاع طريق ومنهم من قد يريد عيادا بالله النساء وكيف اذهب وحدي مع هذه المرأة - [00:07:23](#)

قطع الطريق بعض الاحيان يكونون باعداد ما قد يصل الى المئة هذا سيعرض عرضي وسيعرض نفسي ومالي البلاء فمن اهل العلم من قال انه يحبس يلزم الجمال ومن معه يلزمون بالانتظار - [00:07:47](#)

لكن قد لا ينتظرون اختار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ان هذا من باب الضرورة انها تتحفظ لا يخطر منها شيء من الحيض وتطوف من باب الضرورة لا حيلة لها لانها ان بقيت - [00:08:08](#)

وذهبت الرفقة تعرضت لما تقدم من الخطر وان رجعت مع الرفقة ولم تطف في الافاضة انها تبقى على احرامها لا يحل لزوجها ان يقترب منها وليس لها ان تمس شعرها ان تقصر شعرها ولا ان تقلم اظفارها وتجتنب ما يجتنبه المحرم - [00:08:30](#)

فاذا هي رجعت الى بلاد نائية بينها وبين مكة الاف الاميال ربما لا ترجع ولا بعد عشر سنوات ولا عشرين سنة ماذا تفعل رحمه الله تعالى ان حالها حال ضرورة - [00:08:53](#)

تحفظ وتطوف الرب عز وجل يقول وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه. قال فهي في حال ضرورة ومن اهل العلم من قال لا. ليس لها ان تطوف - [00:09:11](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال احبستنا دل على ان المرأة اذا لم تفرض فانها تحبس رفقتها وتلتزم الرفقة الانتظار ولهذا قال بعضهم انهم يلزمون الزاما لان الرفقة اذا اتت من بلد ففيها نساء حيض قطعاً كثير - [00:09:25](#)

ينتظرون مدة ثم تطوف النساء ويذهبون بعد ذلك. والله المستعان. نعم حدثنا ابو النع حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألو ابن سألوا ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن امرأة طافت ثم حاضت - [00:09:43](#)

قال لهم تنفر قالوا لا نأخذ بقولك وندع قول زيد قال اذا قدمت قال اذا قدمتم المدينة فسلوا فقدموا المدينة فسألوا فكان فيمن سألوا ام سليم فذكرت حديث صفيه. رواه خالد وقتادة عن عكرمة - [00:10:10](#)

كان ابن عباس رضي الله عنهما يفتي بالحديث وكان زيد رضي الله عنه لم يبلغه الحديث فيلزم الحائض اذا هي طاف اذا اصابها الحيض يلزمها بطواف الوداع لان الاصل عدم - [00:10:36](#)

للتخفيف عن الحائض الا اذا وجد دليل والدليل ما وصل زيدا رضي الله تعالى عنه وارضاه قدم قوم من المدينة فسألوا ابن عباس ابن عباس في مكة عن هذه المسألة في المرأة اذا حاضت - [00:10:52](#)

تنفر اذا كانت قطافة طواف الوداع قالوا لا نأخذ بقولك وندع قول زيد زيد رضي الله عنه جميع عندهم في المدينة قال هو يفتينا بهذا ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:11:07](#)

اذا قدمتم المدينة فاسألوا لانه علم ان في المدينة من سيبلغه ستبلغه هذه السنة وستبقى. فقدموا المدينة فسألوا ام سليمان رضي الله عنها فذكرت حديث صبية حديث صفيه هذا ترويه ام سليم - [00:11:20](#)

وترويه عائشة رضي الله عنها كثير من احاديث الحيض ونحوها ترويها النساء لان هذا من شأنهن ومر بهن وعرفنه فخفي على زيد رضي الله عنه في بعض الروايات ان زيد رضي الله عنه لقي ابن عباس قال انت الذي تفتي - [00:11:38](#)

بان تنفر الحائض اذا وهي لم تطف طواف الوداع فقال سل ام سليم او قال ام سلمة فسألها فعاد لابن عباس ضاحكا فقال القول قولك ورجع زيد عن فتواه هذا على قول من يرى - [00:11:56](#)

انها لكن في مثل هذا الزمن والله الحمد والشكر وجود الامن ولله الفضل والمنة يمكن لزوجها ان يتأخر واذا كان القضية هنا في المغرب او في المشرق او في اي بلد - [00:12:34](#)

يستطيع ان يحجز الطائرة ويسافر مع زوجته كما هم يسافرون الان الى اماكن شتى ينتقلون بالطائرة لان في الطائرة ما ما هنالك قطع طريق مثل مثل السابق رحمك الله في الارض - [00:12:47](#)

يسافر مسافة وحدة يعني بنسافر مع مجموعة كبيرة من الركاب من مطار الى مطار يستطيع الانتظار الذي يستطيع منهم الانتظار ينتظر انما كلام شيخ الاسلام وغيره في من لا يقدر - [00:13:04](#)

من لا يقدر على الانتظار يترتب على انتظاره شيء من الخطر عليه في عرضه او في نفسه او في ماله هذا وطمع اخر. اما الان كثير من الناس يستطيع انه ينتظر - [00:13:18](#)

نتنظر مدة خمسة ايام ينتظر مدة اسبوع لان قد لا يأتيها الحيض مثلا الا مثلا يوم عرفة تبقى يوم عرفة ويوم العيد تعمل جميع اعمال الحج لكن لا لا تطوف بالبيت - [00:13:29](#)

ترمي الجمار تقف في عرفة تبث بمزدلفة فيأتي اليوم الحادي عشر الثاني عشر قد لا يبقى على طهرها الا ثلاثة ايام او نحوها او يومين فلو فرضنا انها ذهبت الرفقة - [00:13:45](#)

انه يستطيع ان ينتظر يلحق اما اذا لم يستطع ان ينتظر فيكون فيه كلام اهل العلم السابق حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال - [00:13:59](#)

رخص للحائض ان تنفر اذا اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول انها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهن. نعم لان ابن عمر رضي الله عنهما - [00:14:19](#)

زيد رضي الله عنه ما بلغهم الحديث. فلما بلغهم الحديث تركوا فتوى. هذا هو الواجب الواجب كل من كان عنده قول او رأي او اجتهاد على خلاف السنة ثم بلغته السنة الواجب ان يترك قوله واجتهاده - [00:14:43](#)

ووجهة نظره واختياره وذوقه وهواه والعر في السائد والذي وجد عليه اباء واجداد كل هذا يرمى بعرض الحائط انتهى كل هذا ينتهي تماما اذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:00](#)

خلاف ما يسود في مجتمع او ما ينتشر بين الناس او ما هو عرف متعارف عليه بين الناس او هو اجتهاد من قبل اهل العلم كل

هذا يظلمحل ينتهي - 00:15:16

ليس لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام كائنا من كان. ما نقول والله نعم هذا حديث صحيح لكن فيه فقيه كبير انتهى فقهه هذا خطأ اتضح كما قال الشافعي رحمه الله تعالى. اذا قلت قولاً وقال الرسول صلى الله عليه وسلم بخلاف قولي يعني ولم يبلغني هذا

المعنى - 00:15:28

تضرب بقول عرض الحائط. لا تستمسكوا باني من ائمة المسلمين واني من اهل العلم يقول اتركوه. ولهذا يقول رحمه الله ايضاً اذا قلت

قولاً وقال الرسول صلى الله عليه وسلم بخلافه فمذهبي ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:50

لا تنسبوا لقولي الذي قلته قولي هذا اتركوه لان مذهبي هو الحديث فلم يبلغني الحديث لو بلغني لقلت به الحاصل ان هذا ينبغي ان

يلاحظ ولهذا زيد رضي الله عنه ترك فتواه وابن عمر رضي الله عنهما ترك فتواه. كل هذا لانهم بلغهم الحديث. نعم - 00:16:06

لا لا تتأكد من حديثه ان قد يكون الحديث الذي اورده تقول انا هذا كثير في كلام اهل العلم الشافعي رحمه الله تعالى في الام

كثيراً ما يقول وانا استخير الله في هذا القول فان ثبت فيه الحديث فاني اقول به. يعني يعلق القول - 00:16:37

اذا جاء احد وقال بقول قال هذا في حديث عن اه يعني ذكر قولاً واستدل عليه بحديث على خلاف ما تقرر انت يقول انا اتأكد اذا كان

الحديث صحيحاً ابحثه و - 00:16:55

او اسأل عنه فان كان صحيحاً تركت قولي لكن ان لم يكن الحديث صحيحاً او كنت واهما تظنه حديثاً لقد يظنه حديثاً وليس بحديث

انا على قولي حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:17:08

قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا الحج. فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يحل

وكان معه الهدي فطاف فطاف من كان معه - 00:17:31

من نسائه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدي. فحاضت هي فنسكنا مناسكنا من من حجنا فلما كان ليلة الحصة ليلة النفر

قالت يا رسول الله كل اصحابك يرجع بحج وعمرة غيري. قال ما كنت تطوفين بالبيت - 00:17:52

ليالي قدمنا قال قلت لا. قال ليالي قدمنا كذا عندك قدمنا ما عندك قدمنا مكة اقرأ كمان. نعم قلت لا قال فاخرجي مع اخيك الى

التنعيم فاهلي بعمره وموعده مكان كذا وكذا. فخرجت مع عبد الرحمن - 00:18:17

الى التنعيم فاهلت بعمره وحاضت صفية بنت حيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم عقرا حلق انك لحابستنا اما كنت طفت يوم

النحر؟ قالت بلى. قال فلا بأس انفري فلقيته مصعداً على - 00:18:40

فلقيته مصعداً على اهل مكة وانا منهبطة. او انا مصعدة وهو منهبط. وقال اسدد وقال مسدد قلت لا. تابعه جرير عن منصور في قوله

لا. تقدم شرح الحديث كاملاً فيما مضى - 00:19:06

وما وقع لعائشة رضي الله عنها الشاهد من هنا ان صفية رضي الله عنها حاضت فلما حاضت قال صلى الله عليه وسلم عقر حلق

قيل ان هذا من بالاخبار وقيل انه من باب الدعاء - 00:19:26

عقرة اي عقرها الله وحلقة اي اصابها الله تعالى في حلقتها او اصابها بما بآفة يكون من اثارها حلق شعرها وقيل جعل جعلها عاقراً

عقراً. وكل هذا مما كانت تقوله العرب ولا تريد به الدعاء - 00:19:41

ليس معنى ان ذلك النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عليها. هذا كان كثيراً ما تقوله العرب مثل قوله عليه الصلاة والسلام فاضفر بذات

الدين شربت يدك هذا موجه لمن يريد ان يتزوج - 00:20:07

ليس معناها ان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عليه بالفقر. تربت يده حتى يعني تلاصق يده التراب وهكذا قوله صلى الله عليه

وسلم لمعاذ ثكلتك امك يعني فقدتك؟ هذا النوع لا يراد به حقيقة الدعاء - 00:20:19

لانه اذا اراد ان يدعو على قوم صلى الله عليه وسلم لاساءة اسأؤوها يتجه عليه الصلاة والسلام بالدعاء عليهم فيصيبهم دعاؤه لكن

قوله هنا لصفية هو يعلم صلوات الله وسلامه عليه ان صبيها لا ذنب لها - 00:20:35

ان هذا امر كما قال هو صلى الله عليه وسلم بنفسه لعائشة ان هذا امر كتب الله على بنات ادم فدل على ان هذا اذا ورد من امثاله فانه

لا بأس به. ولهذا تقول العرب اذا اعجبهم الانسان مثلاً في رمية - 00:20:48

او في مهارته قالوا قاتله الله ما اتقن صنعه طيب لماذا تدعو عليه لا اريد الدعاء عليه ان الله يقاتله وان الله يهلكه. انا لا اريد هذا انت لا تعرف لسان العرب - 00:21:03

هذه كلمة تجري على السنتنا لا نقولها نريد الدعاء قد يقولها الواحد منا لاخيه او قد يقولها لابنه لا يريد الدعاء عليه. فهذا النوع من هذا القبيل فقال عقرة حلقة انك لحابستنا هذا الدليل على ان - 00:21:15

من لم تطف طواف الافاضة من كان قائماً عليها وعلى الخلاف الذي ذكرناه ثم قال اما كنت طفت يوم النحر قالت لي قالت بلى وهذا فيه دلالة على ما عندها رضي الله عنها من الهمة والفهم والادراك - 00:21:32

لأنها لو لم تطف طواف الافاضة لانهبس عليه الصلاة والسلام وانهبس المسلمون معه واعداد غفيرة كبيرة من الناس ستبقى فلما اخبرته قال فلا بأس انفروا انفري فلقيت قوله فلقيته مصعداً على اهل مكة هذا كله من كلام عائشة رضي الله عنها كما تقدم شرحه -

00:21:52

انه لما اصرت على ان تعتذر رضي الله عنها امر اخاها ان يعمرها من التنعيم. فلما انتهت من عمرتها رجعت اليه عليه الصلاة والسلام فلما رجعت الرحيم. صلى الله عليه وسلم - 00:22:11

باب من صلى العصر يوم النثر بالابطح. النفر تقدم في حديث عائشة رضي الله عنها قولها ليلة النفر النفر الاول هو الثاني من ايام التشريق والنفر الاخر هو الثالث والنبى عليه الصلاة والسلام - 00:22:24

لما اصرت اه عائشة رضي الله عنها على العمرة كان ذلك في يعني اتجهت مع اخيها في الليل تنعيم واعتمرت من التنعيم واتت واخذت عمرتها فرجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم في اخر - 00:22:46

يعني بعد ما انتهى عليه الصلاة والسلام من اخر حجه فهذا مراده بقولها ليلة النفر. فالنفر الاول هو الثاني من ايام والنفر الاخر هو اليوم الثالث من ايام التشريق باب من صلى العصر يوم النفر بالابطح حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا اسحاق بن يوسف قال -

00:23:02

سفيان الثوري عن عبد العزيز ابن ربيع قال سألت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه اخبرني بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية - 00:23:27

قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر؟ قال بالابطح افعل كما يفعل امراؤك. الابطح بطحاء بين مكة هذه البطحاء يأتي ان شاء الله الكلام عليها هي من بطح من الوادي واتسع - 00:23:45

يقال لها المحصب والمعرص فسأل عبدالعزيز بن ربيع انس رضي الله عنه يريد ان يخبره بشيء عقله عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية وهو اليوم الثامن - 00:24:09

قال بمنى قال فاين صلى العصر يوم النفر؟ قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك في تنبيه على اهمية عدم الخلاف فان كونه يصلي في هذا الموضع او في هذا الموضع الامر فيه واسع ولله الحمد - 00:24:25

يقول انت اتبع الامراء في مثل هذه المسائل وتقدم ايضا كلام ابن عمر رضي الله عنهما. قال افعل كما يفعل امراؤك بغضا للخلاف المنازعات التي تكون بين الرعية وبين ولاة الامور لما فيها من الشر العظيم. الذي يترتب عليه مفساد وفتن - 00:24:41

فالامور التي تفعلها ولاة الامور مما هو على السنة وعلى الصواب هذا قطعاً يطاع فيه الله ابتداء وهم يعانون فيه والامور التي فيها سعة ولا حرج فيها ويختار فيها ولاة الامور امرا لا ينبغي التشغيب والمخالفة - 00:25:04

هذه امة امرها الله تعالى ان تجتمع عن الخلاف كونه يقع مثلاً من يصلي على سبيل المثال الامام في غير هذا الموضع ما يأتي الناس يشغبون. هذا صلى في غير الموضع الذي صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:29

وليس له ان يفعل. صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا هل هي واجبة او تصح الصلاة في اي موضع في اي موضع؟ اذا لا تشغب ولا تتسبب في شيء من الخلاف - 00:25:44



قد يترتب عليه فرقة وقد تصل الى حدود سفك الدماء وانفراط الامن ولهذا لما بلغ ابن مسعود رضي الله عنه ان عثمان رضي الله عنه اتم الصلاة بمنى استرجع رضي الله عنه وقال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين - [00:25:55](#)

ومع ابي بكر ومع عمر رضي الله عنهم عنهما بمنى ركعتين يعني انهم كانوا يقصرون فليت حظي من اربع صلاة من اربع ركعات ركعتان متقبلتان ثم قال ابن مسعود الخلفاء شر. وصلى ابن مسعود اربعا - [00:26:14](#)

يقول حتى لا يقول الناس هذا عثمان الان يصلي اربع وهذا ابن مسعود تصلي ثنتين اذا عثمان يريد مخالفة السنة. قال حتى يعلم الناس لان اتمام الصلاة لان قصر الصلاة ما حكمه - [00:26:32](#)

ما دام مسنونا رأى رضي الله عنه ان يتم فما دام الامر في هذا على السنية ولم يتركه قطعا عثمان رضي الله عنه لم يتركه انما تأول تأولا رضي الله عنه لم يتركه بغضا للسنة حاشا - [00:26:49](#)

قال اذا نتم كما اتم ولي الامر ونبعد عن الخلاف والنزاعات. الخلاف شر. من يفقه هذه الامور من يدركها هذي امور مهمة جدا ان تعلم وانما يرد على ولاة الامور - [00:27:04](#)

امرهم اذا تسوروا على امر عظيم لا يحل لهم ان يتسوروه وان امروا بمعصية الله فان ذلك لا يطاع احد لا ولي امر ولا غيره. لان الذي امرنا سبحانه وتعالى بطاعتهم - [00:27:20](#)

هو الذي امره مقدم على كل احد عز اسمه لكن الامور التي يكون فيها سعة او يكون لخلافها مساغ ويكون في اهل العلم من افتي ممن هو معتبر من افتي في مثل هذه المسائل وهي مسائل اجتهادية وليست منصوطة محسومة - [00:27:33](#)

ما الذي يجعل الانسان يشغب حتى لو اختار حتى لو اختار في خاصة نفسه القول الاخر الذي هم على خلافه لا يشغب به ولا يفشي في الناس ان هؤلاء اختاروا كذا وكذا وان الصواب كذا وان ما دامت المسألة اجتهادية - [00:27:52](#)

وهي في من كان قبلنا وربما عمل بها حتى بعض الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ولاة الامور بعد الخلفاء الراشدين لن يبلغوا مبلغ الخلفاء الراشدين فينبغي عدم التشغيب وعدم المعاندة لان هذه الامور تبدأ - [00:28:10](#)

يسيرة سهلة كلمة من هنا ومن هنا ثم تنتهي بحروب وبفرقة وبجماعة مدمرة فلماذا لاحظ كلام انس رضي الله عنه افعل كما يفعل امرؤك. تقدم كمان كلام ابن عمر نفسه افعل كما يفعل امرؤك - [00:28:28](#)

ذكرنا كلام ابن مسعود رضي الله عنه قال الخلاف الشر ثم صلى اربعا. كل هذا في هذه المنازعات والمخالفات الان صارت المنازعة لولي الامر صارت نوعا مما يجلب المحمدة عند الناس - [00:28:45](#)

ويظهر عند الناس ان هذا رجل صاحب بطولة صاحب قدرة على المواجهة المواجهة للمنكر لا تكون مواجهة للامور المعروفة. الذي عنده مواجهة المنكر واذا اراد ان يواجه المنكر يواجهه بالمنكر بالاسلوب الشرعي لا يواجه المنكر بالاسلوب منكرا - [00:29:00](#)

يواجه المنكر بالطريقة المعروفة الشرعية. الواضحة الجلية اما ان تفرق الامة وتقطع وتمزق وتشرد نساؤها وتدمر تدميرا بلدانها لاجل كلمة من هنا وكلمة من هنا وتبدأ الامور بشيء من بعض الاحيان حتى في نوع من السخرية والاستهزاء كل هذا لا يصلح - [00:29:19](#)

وعاقبته وخيمة جدا على الامة لو تصور كثير من الناس الذين دمرت بلدانهم ان الكلمات اليسيرة والكتابات اليسيرة التي بدأوها ستتسبب فيما تسببت فيه من هذه الفجائع والفضائع الهائلة ما فعلوها قطعا - [00:29:39](#)

لانه ما كانوا يتصورونها ولهذا نقول دائما فقه الصحابة والتابعين رضي الله عنهم واعظم الفقه الذين يعون ورياهم محمد صلى الله عليه وسلم وربى الصحابة التابعون هم والله اهل الفقه - [00:29:56](#)

وهم اهل العلم وهم اهل النظر الصحيح ما الذي ينظر الى الجوانب الجماهيرية والى الجوانب المتعلقة بما يجلب له هو محمده ويظهره في الناس على انه صاحب الشموخ وصاحب هذا هو الذي اضر بالامة - [00:30:09](#)

وهذا الذي تكون عواقبه وخيمة لاحظ هذا في كلام السلف رضي الله عنهم وانما اذا وجد المنكر المنكر فقط اذا امروا بالمعصية او نهوا عن الطاعة فانه لا طاعة لهم لان الذي امرنا بطاعتهم سبحانه هو الذي له الطاعة الاصل سبحانه - [00:30:24](#)

ومع ذلك طريقة الانكار مهم جدا ان تكون باسلوب شرعي سليم من اخطر ما يكون ان ينكر عليهم بالاساليب الهوجاء والفوضوية.

ولهذا لا يوجد في الاسلام بتاتا. وان رغمت انوف الراغمين. لا يوجد في الاسلام شيء اسمه - [00:30:42](#)

اضراب عن عمل لا يوجد في الاسلام شيء اسمه اعتصام لا يوجد في الاسلام شيء اسمه مظاهرات. هذا هو الحق الذي لا شك فيه. ولا مرية فيه. جاءتنا من الثورة القذرة النجسة الثورة الفرنسية. كلها - [00:30:57](#)

هذه الامور ثم صارت للأسف الشديد تلصق بجملة من الادلة وبجملة ما لهذا اي اعتبار في الشرع ولا يعرفه المسلمون وان كان الاضراب عن الطعام وهكذا الاضراب عن العمل كل هذه يعني احوال واحداث لا اصل لها ولا اساس وليس لها اي اعتبار الصحابة رضي الله عنهم مر بهم نفس - [00:31:11](#)

ما مر بنا والتابعون رضي الله عنهم مر بهم حكام صار عندهم مخالفة وصار عندهم تعدي ما فعلوا مثل هذه الامور. كانوا يلزمون الناس بالصبر وقالوا لا تطيعوا في المعصية لكن لابد من الصبر ولا بد ان يبقى كيان الجماعة ولا بد ان يبقى ايضا للحكم هيبة -

[00:31:32](#)

لابد يكون حاكم له هيبة لان اضاءة هيبة الحاكم جاء فيها وعيد شديد على من فعلها وتوعد النبي صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك بان الله سيذله قبل يوم القيامة - [00:31:50](#)

ضاعت وضع الحكام بحيث يكونون موضع السخرية والتندر ويسعى الى نوع من اهانتهم واذلالهم كما في الحديث ما مشى قوم الى سلطان ليدلوه الا اذله الله تعالى يوم القيامة. او قال قبل يوم القيامة - [00:32:01](#)

هذه ليست شجاعة وليست بطولات انت الان مثل الذي يدمر بيته على رأسه جماعة المسلمين فيها اعراضهم فيها نساؤهم فيها دماؤهم فيها اموالهم فيها بلدهم بلدان المسلمين هناك عدو طامع عدو متربص عدو - [00:32:18](#)

في الداخل جواسيس يرقبون وينظرون واعداء في الخارج يتحينون فلا يكون الانسان سفيها لا لا يتفكر ولا تدبر ولو ان الشرع امرنا بهذا والله على الرأس والعين لكن من فعل هذا خسر الدنيا والاخرة. لا هو بالذي حصل الاجر الشرعي - [00:32:34](#)

بان يقال هذا اصيب كما يصاب المجاهد في سبيل الله وكما يصاب الانسان اذا ابتلي وان حصل له ما حصل. هذا عمل ما اوجب الله عليه. لو كان هذا لا بأس ما في اشكال لكان هذا هو المتعين - [00:32:54](#)

لكن الاشكال ان هذا ليس على الوضع الشرعي فليس له في الاخرة العقوبة. وفي نفس الوقت يدمر دنياه كما قال تعالى يخربون بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين فاعتبروا يا اولي الابصار. امر الله بالاعتبار بمن يخربون بيوتهم بايديهم - [00:33:07](#)

انسان عجيب هذا الانسان الذي يخرب بيته بيده. العادة ان الانسان يخرب بيت عدوه فاذا اخرب بيته فانه موضع اعتبار قال فاعتبروا يا اولي الابصار. محل اعتبار. نسأل الله ان يجعلنا معتبرين لا معتبرا بنا. امين. نعم. احسن الله اليك يا شيخ - [00:33:24](#)

شيخ احسن الله اليك كيف يكون الانكار على ولاة الامر في ظل هذه الكلمة كما قال عليه الصلاة والسلام من اراد ان ينصح لذي سلطان فلا يبيده على نية وليأخذ بيده - [00:33:40](#)

فان قبل منه والا كان قد ادى الذي عليه الاصل ان يكون سرا ما يكون مجاهرة ولا يكون على سبيل الخطب والحشود الجماهيرية. ما لهذا اي اساس. ما له اي اساس ولو ارادوا ما ارادوا ان يوجدوا عليه دليلا ما استطاعوا - [00:33:55](#)

عجيب بعض الناس يقول عجب الاستدلال الاشكال في طريقة الاستدلال يقول في عام في عام ثلاث مئة وكذا خرج اهل بغداد تدري ان خروج اهل بغداد تارة يكون من الروافض - [00:34:15](#)

تعرف شيئا اسمه الكرخ كان فيه الروافض ببغداد يخرجون وينوحون ويفعلون خروج الناس وحصول هذا عام كذا وعام كذا هل فعل هذا علماء اهل السنة وامروا به؟ او الناس هاجوا هاجت الناس من البصرة ومن الكوفة ومن مصر واتجهوا الى المدينة وقتلوا عثمان رضي الله عنه - [00:34:28](#)

نستدل بهذا في احد عاقل يستدل بمثل هذا؟ ليس وقوع الحدث في تلك الازمنة المتقدمة في ذاته دليلا انما الدليل اذا كان هذا من اجماع السلف الصالح رضي الله عنهم من فعل الصحابة من فعل التابعين - [00:34:49](#)

اما ان تقول فعله الناس؟ نعم فعله الناس. اجتمع فجرت الكوفة وفجرت البصرة وفجرت مصر واتجهوا الى المدينة وقتلوا عثمان

رضي الله عنه وسموا بالثوار حتى هل هذا دليل ليس في هذا دليل يعني ينبغي ان ان يلاحظ امر الدليل لا مثل احد - [00:35:05](#)

السفهاء السخفاء يقول الدليل على ان المرأة تكشف ساقها قوله تعالى وكشفت عن ساقها يقصد بلقيس لا اله الا الله. اما تدري ان الله تعالى يقول عن الهدهد الذي هو اعقل منك واعرف منك وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله - [00:35:24](#)

اليس يقول سليمان عليه الصلاة والسلام انها كانت من قوم كافرين؟ اليس في اخر قصتها ان قالت واسلمت مع سليمان لله رب العالمين؟ تستدل بفعل كافرة يأتي ويأخذ له نصا او يأخذ له حدثا او يأخذ له - [00:35:45](#)

شيئا يظن انه فيه ان فيه الدليل وليس به دليل المهم ان يكون ما تستدل به دالا اما ان تذكر حدثا او تذكر اية لا تدري معناها ولا من فعلها ولا من وقعت منه لا شك ان هذا من الجهل - [00:36:01](#)

بارك الله اليك شيخ واذا احتجوا بفعله عفا الله عنه لما ذكر لاحمد رحمه الله قال سعيد بن جبير يعني ابتسم قال سعيد ابن جبير غلط خالد رضي الله عنه - [00:36:15](#)

يعني سعيد بن جبير لا يغلط من هم اجل من سعيد بن جبير؟ شيوخ شيوخ سعيد بن جبير اليس من اليس هو من تلاميذ ابن عباس شيوخه من الصحابة هل فعلوا هذا؟ يقال رضي الله عنه وعفا الله عنه وغفر الله له - [00:36:31](#)

اجتهد فإخطأ. اما ان يجعل خطأه دليلا هذا يفعله الرافضة الذين يقولون ان عندهم ائمة معصومين. اما من اخطأ من العلماء رحمهم الله فانه يعتذر عنه ويدعى له بالمغفرة ويظن انه اجتهد اجتهدا اراد به الخير رضي الله عنه لكن يوقف عند ذلك لا يستدل بخطأ احد - [00:36:47](#)

عن الزبير رضي الله عنهما رأى ان البيعة انعقدت له رأى ان البيعة قد انعقدت له احسن الله اليك وان كان كثير من اهل العلم يرى ان الوضع كان في زمنه وضع فتنة ليس زمن ولاية اصلا - [00:37:08](#)

ولهذا ابى ابن عمر وابى ابن عباس وابى محمد من حنفي ان يبايعه قالوا حتى يجتمع عليك. لانهم كانوا يرون ان الوضع وضع فتنة ليس ان الوضع وضع فتنة ليس فيه بيعة لاحد - [00:37:32](#)

- [00:37:43](#)